

عدد: ١١٥
التاريخ: ٢٩ نونبر ٢٠٢١

قرار للسيد رئيس مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح
بمجلس جهة الرباط سلا القنيطرة

إن رئيس مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي

رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام

الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتمديمه؛

بناء على المرسوم رقم 2.21.578 صادر بتاريخ 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.

بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2520.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجهات.

بناء على المقرر المستخرج من مداولات مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة خلال جلسته الفريدة المنعقدة في إطار الدورة العادية لشهر أكتوبر 2018 يتعلق بالموافقة على مشروع تعديل التنظيم الهيكلی لإدارة مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة والمؤشر عليه من طرف وزارة الداخلية؛

* يقرر ما يلي *

المادة الأولى: تعلن إدارة مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بإدارة مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة.



المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات والمترشحين من الأطر العليا المنتدين إلى الجماعات

الترابية والإدارات أو المؤسسات العمومية والمقاولات أو القطاع الخاص المستوفين للشروط التالية:

✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف، في درجة متصرف من

الدرجة الثانية أو في أحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماطل؛

✓ أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص بعد

الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛

✓ أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية، لمدة لا تقل عن أربع سنوات.

✓ أن يتوفروا على إمام كبير باختصاصات الجماعات الترابية ومهامها وطرق تدبر شؤونها، وعلى

مؤهلات وكفاءات عالية للتنسيق بين الإدارات؛

✓ أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات تمكّنه من القيام بمهام المنوطه بمنصب المدير العام

للمصالح.

✓ أن يكونوا متمكنين من لغتين أجنبيتين.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفقة بهذا

القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعة بموافقة الرئيس المباشر

فيما يخص المترشحين من الإدارات الدولة أو المؤسسات العمومية والجماعات الترابية.



✓ السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح التي تبين مساره وتكوينه، والشهادات العلمية التي حصل عليها، والتكونيات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدتها بالقطاع العام أو الخاص.

✓ المطبوع النموذجي الموحد الخاص بالترشيح للمناصب العليا الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدراة رقم 3448-12 الصادر في 25 ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) معيناً من طرف المترشح ويمكن سحبه من

بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

✓ الدبلومات المحصل عليها:

✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية:

✓ برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء المديرية العام للمصالح.

✓ الوثائق التي تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الشروط المطلوبة.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح (خمسة نظائر) بمصلحة الموارد البشرية بمقر مجلس جهة الرباط

سلا القنيطرة ساحة الجولان حسان الرباط.

ويعد يوم 31 دجنبر 2021 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداع

الترشيحات.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه. لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة السادسة: ستتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة، عملية



دراسة ملفات الترشيح المستوفية للشروط، وكذا اجراء المقابلة الاجتنابية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على:

- 1- بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma
- 2- موقع جهة الرباط سلا القنيطرة www.regionrsk.org
- 3- موقع المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma

..... وحرر بالرباط في:

رئيس مجلس جهة الرباط سلا القنيطرة

